رئيـــس الهيـــئة

قرار رقم (٧٦٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٩/ ٣/ ٢٠٢٣

بشأن الموافقة من حيث المبدأ على عدم ممانعة الهيئة

على تغيير نشاط شركة كاش ناو فينانس لانظمة الدفع والمرتبات ش.م.م ليصبح نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنه ٢٠١٤ بتنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر المعدل بالقانون رقم ٢٠١ لسنه ٢٠٢٠ الصادر في هذا الشأن ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قواعد وإجراءات الترخيص للشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة .

وعلى الطلب المقدم من شركة كاش ناو فينانس لأنظمة الدفع والمرتبات للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تعديل غرض الشركة مع الجهة الإدارية المختصة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٣٩) المنعقدة بتاريخ ١٥/ ٣ /٢٠٢٣ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قـــــــرر

مادة (١) : الموافقة من حيث المبدأ على عدم ممانعة الهيئة على تغيير نشـــاط شـــركة / كاش ناو فينانس لأنظمة الدفع والمرتبات ش.م.م خاضـعة لأحكام القانون ١٥٩ لسـنه ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ليصـبح نشـاطها متمثلا في مجال نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة اعمالا لأحكام القانون ١٤١ لسنه ٢٠١٤ وتعديلاته وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٦٤ لسـنه ٢٠٢٠ الصـادر في هذا الشـأن مع مراعاة اسـتكمال باقى الإجراءات من خلال الهيئة العامة للاستثمار لتعديل غرض الشركة .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار إعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح